



## الفصل الثالث عشر

### في الأحاديث والآثار الواردة في ما يباح للمحرم

#### باب الاغتسال لغير احتلام، وتغيير إزاره وردائه

١٤٠٥ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، وَالْمِسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَقَالَ الْمِسُورُ: لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يُسْتَرُ بِثَوْبٍ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ: أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ، أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ، فَطَاطَأَهُ حَتَّى بَدَأَ لِي رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَيْهِ: اصْبُبْ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ، ثُمَّ حَرَكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ، وَقَالَ: «هَكَذَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُ ﷺ» (١).

(١) صحيح: أخرجه البخاري (١٨٤٠)، ومسلم (١٢٠٥)، وأحمد (٥/ ٤١٦ - ٤١٨ - ٤٢٢)، والحميدي (٣٧٩)، ومالك في «الموطأ» (١/ ٣٢٣)، والشافعي في «مسنده» (١/ ٣٠٨)، وفي «الأم» (٢/ ١٤٥ - ١٤٦)، وأبو داود (١٨٤٠)، وابن ماجه (٢٩٣٤)، والنسائي (٥/ ١٢٨ - ١٢٩)، والدارمي (١٧٩٣)، والشافعي (١/ ١٣٥)، وابن الجارود (٤٤١)، وابن خزيمة (٢٦٥٠)، والدارقطني (٢/ ٢٧٢)، والطبراني (٣٩٧٦ - ٣٩٨٠)، والحاكم (٣/ ٤٦٢)، وابن عبد البر في «المتهيد» (٤/ ٢٦٢ - ٢٦٣)، وأبو عوانة في الحج كما في «تحاف المهرة» (٤/ ٣٦٣)، وابن حبان (٣٩٤٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٦٣)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٩٧٠١)، والبعوني في «شرح السنة» (١٩٨٣)، وابن أبي شيبة =

١٤٠٦ - وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ غَسَلَ رَأْسَهُ بِخِطْمِي وَأَسْنَانٍ، وَدَهَنَهُ بِشَيْءٍ مِنْ زَيْتٍ غَيْرِ كَثِيرٍ...» (١).

١٤٠٧ - وَعَنْ نَافِعٍ، «أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ إِلَّا مِنْ الْاِحْتِلَامِ» (٢).

= (٤ / ١ / ١٠٢)، وغيرهم.

وانظر «العلل» للدارقطني (٦ / ١٢٦ - ١٢٧).

قال النووي في «شرح مسلم» (٨ / ٢٩٤) جَوَّازُ اغْتِسَالِ الْمُحْرِمِ وَغَسْلِهِ رَأْسَهُ وَإِمْرَارِ الْيَدِ عَلَى شَعْرِهِ بِحَيْثُ لَا يَتَنَفَّشُ شَعْرًا... وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى جَوَّازِ غَسْلِ الْمُحْرِمِ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ بَلْ هُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ، وَأَمَّا غَسْلُهُ تَبَرُّدًا فَمَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ جَوَّازُهُ بِلَا كِرَاهِيَةٍ، وَيَجُوزُ عِنْدَنَا غَسْلُ رَأْسِهِ بِالسُّدْرِ وَالْخِطْمِيِّ بِحَيْثُ لَا يَتَنَفَّشُ شَعْرًا فَلَا فِدْيَةَ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَنَفَّشْ شَعْرًا، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ وَمَالِكٌ: هُوَ حَرَامٌ مُوجِبٌ لِلْفِدْيَةِ.

وقال الحافظ في «الفتح» (٤ / ٦٧): قَالَ ابْنُ الْمُنْذِرِ: أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنْ الْجَنَابَةِ، وَاخْتَلَفُوا فِيهَا عَدَا ذَلِكَ وَكَانَ الْمُصَنِّفُ أَشَارَ إِلَى مَا رُوِيَ عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَرِهَ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يُعْطِيَ رَأْسَهُ فِي الْهَاءِ، وَرُوِيَ فِي «الموطأ» عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ لَا يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ إِلَّا مِنْ اِحْتِلَامٍ.

وانظر «شرح السنة» للبخاري (٧ / ٢٥٥ - ٢٥٦)، و«التمهيد» (٤ / ٢٦٨ - ٢٧٢)، «معالم السنن» للخطابي (٢ / ١٥٦)، و«الأم» (٢ / ١٤٦).

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦ / ٧٨)، والبخاري (١٠٨٥)، والدارقطني (٢ / ٢٢٦)، وغيرهم من طريق زكريا بن عدي، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، عبد الله بن محمد بن عقييل بن أبي طالب ضعيف، ولم يتابع هنا.

وَأَخْرَجَهُ بَتَامَةُ الطَّبْرَانِيُّ فِي «الأوسط» (١١٧٢ - ١١٧٣) مِنْ طَرِيقِ عَمْرٍو - غَيْرِ مَنْسُوبٍ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الموطأ» (٩٠٤)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الشَّافِعِيُّ فِي «الأم» (٨ / ٧١٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن والآثار» (٤ / ٣٠) مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ، بِهِ.

١٤٠٨ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَغْسِلَ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ»<sup>(١)</sup>.

١٤٠٩ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «الْمُحْرِمُ يَشُمُّ الرَّيْحَانَ، وَيَدْخُلُ الْحَمَّامَ، وَيَنْزِعُ ضَرْسَهُ، وَيَقْفَأُ الْقُرْحَةَ، وَإِذَا انْكَسَرَ ظُفْرُهُ أَمَاطَ عَنْهُ الْأَذَى»<sup>(٢)</sup>.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٤٤٢)، ومسدد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (٣/ ٣١٤) كلاهما من طرق عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد (ابن جبر المكي) به. قلت: إسناده ضعيف، يزيد بن أبي زياد القُرشيُّ الهاشمي مولا هم، ضعيف كبر، فتغير وصار يتلقن.

انظر «تهذيب الكمال» (٣٢/ ١٣٥)، «تهذيب التهذيب» (١/ ٣٣٠)، «التقريب» (٧٧١٧).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه الدارقطني (٢/ ٢٣٢)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٦٣)، وفي «المعرفة» (٩٦٦٣) أخبرنا محمد بن مخلد (الدوري)، أخبرنا سعدان بن نصر (البيزار)، أخبرنا أبو معاوية الضريري (محمد بن خازم)، عن ابن جريج (عبد الملك بن عبد العزيز).

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ٦٢) من طريق أبي حذيفة (موسى بن مسعود النهدي) حدثنا سفيان (الثوري)، كلاهما (ابن جريج وسفيان) عن أيوب السختياني، عن عكرمة، به.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧/ ٢٤٦) من طريق أيوب السختياني به.

ولم يذكر أبو حذيفة (القرحة)، وزاد: ويقول: أميطوا عنكم الأذى، فإن الله عجل لا يصنع بأذاكم شيئاً.

وصححه ابن كثير في «إرشاد الفقيه» (ص ٣٢٠).

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٢٠٣) حدثنا عبد السلام، بن حرب، عن أيوب (السختياني)، عن عكرمة، عن ابن عباس في المحرم ينكسر ظفره، قال: إن أذاك فارم به عنك.

قلت: إسناده صحيح.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤/ ٢٠٣) حدثنا ابن مبارك (عبد الله)، عن خالد (ابن مهران الحذاء)، عن عكرمة، عن ابن عباس، قال: إذا انكسر ظفر المحرم فليقصه.

١٤١٠ - وَعَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ: سَأَلَتِ امْرَأَةٌ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه أَعْسِلُ ثِيَابِي وَأَنَا مُحْرِمَةٌ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَصْنَعُ بِدَرَنكَ شَيْئًا»<sup>(١)</sup>.

١٤١١ - وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَلَبَدْتُ رَأْسِي بِعَسَلٍ، أَوْ بِغِرَاءٍ، وَأَنَا مُحْرِمٌ، فَشَقَّ عَلَيَّ، فَسَأَلْتُهَا، فَقَالَتْ: «اغْمِسْ رَأْسَكَ فِي الْمَاءِ مَرَارًا»<sup>(٢)</sup>.

= وأخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٢٠٤) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْمُحْرِمُ يَنْزِعُ ضَرْسَهُ، وَيُدَاوِي الْقُرْحَةَ.

قُلْتُ: فِي إِسْنَادِهِ إِهَامُ الرَّوَايِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٣١٠)، وسعيد بن منصور في «السنن» كما في «فتح الباري» (٣ / ٣٩٦)، «تغليق التعليق» (٣ / ٤٨) كلاهما لابن حجر، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٥٧) من طرق عن عكرمة به مختصراً على شم الریحان، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح: أخرجه مسدد (المطالب العلية ٣ / ٣١٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى (ابن سعيد القطان)، والبيهقي في «السنن» (٥ / ٦٤) من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق، كلاهما يحيى وإسحاق) عن سفيان (الثوري) عن منصور (ابن المعتمر) عن سالم بن أبي الجعد، به.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٧-٢٤٨) من طريق وكيع نا سفيان الثوري، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٤٢) حَدَّثَنَا وَكَيْع (ابن الجراح) عن سفيان (الثوري) مختصراً على قوله: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِدَرَنكَ شَيْئًا».

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٧) من طريق وكيع، به.

وأخرجه أبو يوسف في كتاب «الآثار» (٥٧٠) عن أبي حنيفة عن حماد (ابن أبي سليمان) عن مجاهد قال: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه: أَيْغَسِلُ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِدَرَنِهِ شَيْئًا».

(٢) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢١٣) حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (سفيان)، وفي (٤ / ٣٩٨) حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ (إسماعيل بن إبراهيم)، كلاهما (سفيان وإسماعيل)، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ (ابن العباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي)، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

١٤١٢ - وَعَنْ مُسْلِمِ الْقُرَيْيِّ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: أَصَبُّ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ وَأَنَا مُحْرَمٌ؟ قَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾» [البقرة: ٢٢٢] (١).

١٤١٣ - وَعَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، «أَنَّهُ رَأَى قَيْسَ بْنَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ يَغْسِلُ أَحَدَ شَقِي رَأْسِهِ بِالشَّجَرَةِ، ثُمَّ التَّفَّتْ، فَإِذَا بَدَنَتُهُ قَدْ قُلِدَتْ، فَلَمْ يَغْسِلِ الشَّقَّ الْآخَرَ، يَغْنِي: وَأَحْرَمٌ» (٢).

١٤١٤ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، أَنَّهُ دَخَلَ حَمَامَ الْجُحْفَةِ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِأَوْسَاخِكُمْ شَيْئًا» (٣).

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٢١٣)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٢١٢٥)، حدثنا عمرو بن عبد الله الأودي، كلاهما (ابن أبي شيبة، وعمرو) حدثنا وكيع (ابن الجراح) عن شعبة (ابن الحجاج) عن مسلم (ابن مخراق العبدي) القُرَيْيِّ، به.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه البغوي في «الجعديات» (٢٩٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١٨/ ٣٤٧) بنحوه، وابن عبد البر في «التمهيد» (٤/ ٢٦٩) كلهم من طرق عن ابن شهاب محمد ابن مسلم الزُّهْرِيِّ، عن ثعلبة بن أبي مالك (القرظي المدني) به.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/ ٤٣٦) حدثنا ابن عُلَيَّةَ (إسماعيل ابن إبراهيم)، والشافعي في «الأم» (٣/ ٥٢٩)، وفي «مسنده» (٨٦٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» (٥/ ٦٣)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤/ ٣١-٣٢) أخبرنا الثقة إما سفيان وإما غيره، وقال البيهقي: (أبنا الشافعي، أبنا ابن أبي يحيى) كلاهما (ابن عُلَيَّةَ وإبراهيم بن أبي يحيى) عن أيوب السَّخْتِيَّانِيَّ عن عكرمة، به.

إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي متروك.

وعزاه المحب الطبري في «القرى» (ص ٢٣٩) لسعيد بن منصور، وفيه: إن الله تعالى لغني عن درني أو قال: وسخي.

والأثر صحيح، بطريق ابن أبي شيبة، قال النووي في «المجموع» (٧/ ٣٥٢): رواه الشافعي والبيهقي بإسنادهما الضعيف؛ لأنه من رواية ابن أبي يحيى، وهو ضعيف عند المحدثين.

١٤١٥ - وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَغْتَسِلَ الْمُحْرِمُ، وَيَغْسِلَ ثِيَابَهُ»<sup>(١)</sup>.

١٤١٦ - وَعَنْ أَبِي أُمَامَةَ التَّمِيمِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَغْتَسِلُ الْمُحْرِمُ؟ فَقَالَ: «هَلْ يَزِيدُ ذَلِكَ إِلَّا شَعْنًا»<sup>(٢)</sup>.

١٤١٧ - وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «كُنَّا نَكُونُ بِالْحَلِيجِ مِنَ الْبَحْرِ

= وعلقه البخاري فوق حديث رقم (١٨٤٠)

قال الحافظ في «الفتح» (٤ / ٦٧): وَصَلَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْهُ، قَالَ: الْمُحْرِمُ يَدْخُلُ الْحَمَّامَ وَيَنْزِعُ ضَرْسَهُ وَإِذَا انْكَسَرَ ظَفْرُهُ طَرَحَهُ، وَيَقُولُ: أَمِطُوا عَنْكُمْ الْأَذَى فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَصْنَعُ بِأَذَاكُمْ شَيْئًا.

وَرَوَى الْبَيْهَقِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ دَخَلَ حَمَّامًا بِالْجُحْفَةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْجَبُ بِأَوْسَاحِكُمْ شَيْئًا، وَرَوَى ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ كَرَاهَةَ ذَلِكَ عَنِ الْحَسَنِ وَعَطَاءٍ.

وانظر «تغليق التعليق» (٣ / ١٣١).

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٤٤٢)، ومسدد في «المسند» (المطالب العالية ٣ / ٣١٤) كلاهما من طرق عن سفيان (الثوري)، والبيهقي في «السنن» (٥ / ٦٤) من طريق أبي خيثمة (زهير بن معاوية الجعفي) كلاهما (سفيان، وأبو خيثمة) عن أبي الزبير (محمد بن مسلم المكي) به.

قُلْتُ: في إسناده عنعنة أبي الزبير، وهو مدلس، وأخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٨) من طريق سفيان عن أبي الزبير، به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢١٣) حَدَّثَنَا عَبَّادُ (ابن العوام الكلابي مولاهم)، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ (الأسدي الكوفي)، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، به.

أبو أمامة، ويقال: أبو أميمة، التيمي، الكوفي، وثقه ابن معين، وقال أبو زرعة: لا بأس به، وقال الذهبي: ثقة، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: «تهذيب الكمال» (٣٣ / ٥٢)، «تهذيب التهذيب» (١٢ / ١٤)، «التقريب» (٧٩٤٦).

بِالْجُحْفَةِ، فَتَغَامَسُ فِيهِ، وَعُمَرُ يَنْظُرُ إِلَيْنَا، فَمَا يَعْيبُ ذَلِكَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ» (١).  
 ١٤١٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ: «رَأَى عُمَرَ يَغْتَسِلُ وَهُوَ مُحْرَمٌ» (٢).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤ / ٢١٤)، وَالبغوي في «الجمعيات» (٢٢٩٣) كلاهما من طرق عن ليث عن نافع، به.

ولفظ البغوي قال: كان ناس من أصحاب النبي ﷺ يتغامسون في الجحفة وهم محرمون، وعمر يراهم أو يعلم ذلك.

ليث هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط جداً، ولم يتميز حديثه فترك.

وأخرج الشافعي في «الأم» (٢ / ٢٧٥)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤ / ٣٠) أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي يُوْبَ، (السُّخَيْبَانِيُّ) عَنْ نَافِعٍ، عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ، قَالَ: تَمَاقَلَّ عَاصِمُ بْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ، وَهُمَا مُحْرَمَانِ وَعُمَرُ يَنْظُرُ.

وأخرج البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٦٣) من طريق مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، ثنا أَبِي، ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ (ابن عمر العمري)، عَنْ سَالِمٍ، (ابن عبد الله بن عمر) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ زَيْدٍ وَقَعَا فِي الْبَحْرِ يَتَمَاقَلَانِ يُعَيِّبُ أَحَدُهُمَا رَأْسَ صَاحِبِهِ، وَعُمَرُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيْهَا.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٦) من طريق معمر عن الزُّهْرِيِّ عن سالم بن عبد الله، به.

وأخرجه الشافعي في «الأم» (٢ / ٢٧٥) أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ نَاسًا تَمَاقَلُوا بَيْنَ يَدَيْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَهُوَ بِسَاحِلِ مَنَ السَّوَا حِلِّ، وَعُمَرُ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يُنْكِرْهُ عَلَيْهِمْ.

قُلْتُ: إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التاريخ الكبير» (١ / ١٩٦) قَالَ لِي الْأَوْيَسِيُّ (عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى الْفَرَشِيُّ الْعَامِرِيُّ الْأَوْيَسِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ الْمَدَنِيِّ)، قَالَ: ثنا إِبْرَاهِيمُ (ابن سعد الزُّهْرِيُّ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِكْرِمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، بِهِ.

محمد بن عكرمة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام الْفَرَشِيُّ الْمَخْزُومِيُّ الْمَدَنِيُّ، ذَكَرَهُ ابْنُ =

١٤١٩ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «رُبَّمَا قَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: تَعَالَ أَبَايَكَ <sup>(١)</sup> فِي الْمَاءِ أَيَّنَا أَطْوَلَ نَفْسًا، وَنَحْنُ مُحْرَمُونَ» <sup>(٢)</sup>.

١٤٢٠ - وَعَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه يَغْتَسِلُ إِلَى بَعِيرٍ، وَأَنَا أَسْتَرُّ عَلَيْهِ بَثُوبٍ، إِذْ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: «يَا يَعْلى، اصْبُبْ عَلَيَّ رَأْسِي»، فَقُلْتُ: أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ أَعْلَمُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه: «وَاللَّهِ مَا يَزِيدُ الْمَاءُ الشَّعْرَ إِلَّا شَعْنًا، فَسَمَى اللَّهُ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيَّ رَأْسِي» <sup>(٣)</sup>.

= حبان في «الثقات»، وقال الذهبي: وثق، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٣١ / ٢٦)، «تهذيب التهذيب» (٣٤٩ / ٩)، «التقريب» (٦١٤٨).

(١) هكذا في «الأم» (٢ / ٢٧٥)، وعند البيهقي، وفي مسند الشافعي بترتيب السندي (أماقسك).

قال الشيخ حامد مصطفى في تعليقه على «مسند الشافعي»: (أماقسك، وكانت في الأصل أباييك، وهو تصحيف إذا ليس في اللغة باقاه، وفيها ماقسه بياقسه، غاطه في الماء، وهما يتماقسان في البحر أي: يتغاوصان فيه).

(٢) إسناده صحيح: أخرجه الشافعي في «المسند» (٨٠١)، وفي «الأم» (٢ / ٢٧٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٦٣)، وفيه (أباييك)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٤ / ٣٠)، وابن أبي شيبه في «المصنف» (٤ / ٢١٣) كلاهما من طرق عن عبد الكريم بن مالك الجزري عن عكرمة، به.

ولفظ ابن أبي شيبه (تعال حتى أباييك في الماء أينما أصبر؟ ونحن محرمون).

وعزه في «كنز العمال» (١٢٨٤٠) إلى سعيد بن أبي عروبة في كتاب المناسك.

وأخرج السرقسطي في كتاب «الدلائل في غريب الحديث» (٦٥٢) من طريق عبد الله بن المبارك عن خالد (ابن مهران الخذاء) عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كنت أرامس عمر بن الخطاب بالجحفة، ونحن محرمون.

وأخرجه ابن حزم في «المحلى» (٧ / ٢٤٧) من طريق عكرمة، به.

(٣) إسناده حسن: أخرجه الشافعي في «المسند» (٨٠٢)، وفي «الأم» (٢ / ٢٧٥)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤ / ٢٩)، وفي «السنن الكبرى» (٥ / ٦٣) أخبرنا =

١٤٢١ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «غَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَوْبِيهِ بِالتَّعْيِيمِ وَهُوَ مُحْرِمٌ» (١).

١٤٢٢ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه «أَنَّهُ كَانَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالْخِطْمِيِّ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَهُ» قَالَ: «وَكَانَ عَطَاءٌ يَكْرَهُهُ» (٢)

= سعيد بن سالم (القداح)، ومسدد في «المسند» (المطالب العالية ٧/ ٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى (ابن سعيد القطان)، كلاهما (سعيد، ويحيى) حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز).

وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» (٢/ ٥٨٨) حَدَّثَنَا موسى (ابن إسماعيل التَّبَوَذَكِيُّ) حدثنا عبد الواحد (ابن زياد البصري) عن حجاج، كلاهما (ابن جُرَيْجٍ والحجاج) عن عطاء (ابن أبي رباح) أن صفوان بن يعلى (ابن أمية المكي التميمي) أخبره عن أبيه يعلى، به. الحجاج هو: ابن أَرْطَاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «المَوْطَأِ» (٩٠٢)، ومن طريقه البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (٤/ ٢٩) من طريق الشَّافِعِيِّ، عن حميد بن قيس عن عطاء بن أبي رباح، أن عمر بن الخطاب قال ليعلى بن أمية: فذكره.

حميد بن قيس الأعرج المكي، أبو صفوان القارئ الأسدي مولاهم، ليس به بأس.

انظر: «تهذيب الكمال» (٧/ ٣٨٤)، «تهذيب التهذيب» (٣/ ٤٧)، «التقريب» (١٥٥٦).

عطاء بن أبي رباح لم يدرك عمر رضي الله عنه.

والأثر حسن؛ لأن ابن جُرَيْجٍ أثبت من حميد بن قيس مطلقاً، وفي عطاء خاصة، كما أنه توبع على وصله. وانظر «الإرواء» (١٠٢٠).

(١) إسناده ضعيف جداً مع إرساله: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤/ ١ / ٣٩٢) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف جداً، فيه سعيد بن يوسف الرحبي، وهو ضعيف الحديث، ليس بشيء، مع إرساله.

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤/ ١ / ٤٠٩) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه عنعنة ابن جُرَيْجٍ وهو مدلس.

١٤٢٣ - وَعَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه، «أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ تَغْسِلَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا بِخَطْمِيٍّ، يَعْنِي إِذَا أَرَادَتْ أَنْ تُقْصِرَ» (١).

١٤٢٤ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِأَسًا إِذَا رَمَى الْجُمْرَةَ أَنْ يَغْسِلَ رَأْسَهُ بِالْخَطْمِيِّ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَهُ» (٢).

١٤٢٥ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «لَا بِأَسَ أَنْ يَغْتَسِلَ الْمُحْرِمُ فِي الْمَاءِ» (٣).

١٤٢٦ - وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «لَا بِأَسَ أَنْ يَغْسِلَ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، وَيَتَغَطَّسَ فِيهِ» (٤).

١٤٢٧ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: «الْمُحْرِمُ يَغْتَسِلُ بِالْمَاءِ إِنْ شَاءَ» (٥).

١٤٢٨ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «لَا بِأَسَ أَنْ يَغْتَسِلَ الْمُحْرِمُ بِالْمَاءِ مِنْ غَيْرِ جَنَابَةٍ» (٦).

(١) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٤٠٩) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه عنعنة أبي الزبير، وابن جريج، وهما مدلسان.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٤٠٩) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٠٢) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، بِهِ. قُلْتُ: إسناده صحيح، جرير هو: ابن حازم، وعطاء هو ابن أبي رباح.

(٤) رواه ثقات: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٠٣) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، بِهِ.

قُلْتُ: رواه ثقات، ابن جريج مدلس، وقد عنعن.

(٥) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٠٣) حَدَّثَنَا عُندَرٌ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، بِهِ.

(٦) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٠٣ - ١٠٤) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ =

١٤٢٩ - وَعَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: «صَبَبْتُ عَلَى سَالِمٍ مَاءً وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَنَهَانِي أَنْ أَضَبَّ عَلَى رَأْسِهِ» (١).

١٤٣٠ - وَعَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَغْتَسِلَ الْمُحْرِمُ مِنْ غَيْرِ جَنَابَةٍ» (٢).

١٤٣١ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «الْجُنُبُ الْمُحْرِمُ وَعَيْرُ الْمُحْرِمِ إِذَا اغْتَسَلَ ذَلِكَ جِلْدُهُ إِنْ شَاءَ، وَلَمْ يَدْلُكْ رَأْسَهُ»، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ يَدْلُكْ جِلْدُهُ إِنْ شَاءَ، وَلَا يَدْلُكْ رَأْسَهُ؟ قَالَ: «مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَبْدُو لَهُ مِنْ جِلْدِهِ مَا لَا يَبْدُو لَهُ مِنْ رَأْسِهِ» (٣).

١٤٣٢ - وَعَنِ الْحَسَنِ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَدْخُلَ الْمُحْرِمُ الْحَمَّامَ وَيَقُولُ: «إِنَّهُ لَفِي شُعْلِ مِنْ دُخُولِ الْحَمَّامِ» (٤).

=إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، مغيرة هو: ابن مقسم، ثقة، متقن، إلا أنه كان يدللس ولاسيما عن إبراهيم.

(١) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٠٣) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، عبدة هو: ابن سليمان.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٠٣) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، هشام هو: ابن حسان الأزدي القردوسي، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنها.

(٣) إسناده حسن: أخرجه الشافعي في «الأم» (٢ / ٢٧٥) أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

(٤) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٩٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، هشام هو: ابن حسان الأزدي القردوسي، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل: كان يرسل عنها.

- ١٤٣٣ - وَعَنْ عَطَاءٍ، «أَنَّ كَرِهَ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَدْخُلَ الْحَمَامَ»<sup>(١)</sup>.
- ١٤٣٤ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، وَشَهْرٍ، قَالَا: «لَا بَأْسَ أَنْ يَغْسِلَ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ، وَيَأْمُرَ بِهَا، وَيَكْرَهَانَ أَنْ يَغْسِلَهَا هُوَ»<sup>(٢)</sup>.
- ١٤٣٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَغْسِلَ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ»<sup>(٣)</sup>.
- ١٤٣٦ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «يُغَيِّرُ الْمُحْرِمُ مِنْ ثِيَابِهِ مَا شَاءَ بَعْدَ أَنْ يَلْبَسَ ثِيَابَ الْمُحْرِمِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٩٣) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، حجاج هو: ابن أظطاة، صدوق كثير الخطأ والتدليس، وابن نمير هو: عبد الله، وعطاء هو: ابن أبي رباح.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٤٠١) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، وَشَهْرٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم، صدوق، اختلط أخيراً ولم يتميز حديثه فترك.

(٣) إسناده ضعيف، وله إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٤٠١) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف جداً، طلحة هو: ابن عمرو بن عثمان المكي، متروك.

وأخرج أيضاً حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قِيلَ: أَيَغْسِلُ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ».

قُلْتُ: إسناده صحيح، ابن نمير هو: عبد الله، وعبد الملك هو: ابن أبي سليمان، وعطاء هو: ابن أبي رباح.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٩٢) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، بِهِ.

إسناده ضعيف، مغيرة هو: ابن مقسم، ثقة متقن، إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم ولكنه متابع.

١٤٣٧ - وَعَنْ الصَّبَّاحِ بْنِ نَابِتٍ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ جُبَيْرٍ: أَيَّبَعُ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(١)</sup>.

١٤٣٨ - وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «لِلْمُحْرِمِ أَنْ يُبَدِّلَ مِنَ الثِّيَابِ مَا شَاءَ»<sup>(٢)</sup>.

١٤٣٩ - وَعَنْ مَكْحُولٍ قَالَ: «إِذَا أَصَابَتِ الْمُحْرِمَ جَنَابَةٌ، فَلْيُصَبِّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ

= وقال أيضا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَيُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَحَجَّاجٍ، وَعَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، «أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يُبَدِّلَ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ أَوْ مَا سِوَى ذَلِكَ».

قُلْتُ: وقد علقه البخاريُّ فوق حديث رقم (١٥٤٥)، وقال إبراهيم: لا بأس أن يبدل ثيابه.

قال الحافظ في «الفتح» (٤٧٣/٣): وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ مُغِيرَةَ وَعَبْدِ الْمَلِكِ وَيُونُسَ، أَمَّا مُغِيرَةُ فَعَنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَمَّا عَبْدُ الْمَلِكِ فَعَنْ عَطَاءٍ وَأَمَّا يُونُسُ فَعَنْ الْحَسَنِ، قَالُوا: يُغَيِّرُ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ مَا شَاءَ. لَفْظُ سَعِيدٍ، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا بَأْسًا أَنْ يُبَدِّلَ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ، قَالَ سَعِيدٌ: وَحَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُنَا إِذَا اتُّوا بِتُرٍّ مَيْمُونٍ اغْتَسَلُوا وَلَبَسُوا أَحْسَنَ ثِيَابِهِمْ فَدَخَلُوا فِيهَا مَكَّةَ.

وقال الحافظ في «تغليق التعليق» (٥٣/٣): وَأَمَّا قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ح، وَعَبْدُ الْمَلِكِ وَحَجَّاجٌ عَنْ عَطَاءٍ ح، وَيُونُسُ عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُمْ قَالُوا: يُغَيِّرُ الْمُحْرِمُ ثِيَابَهُ مَا شَاءَ.

حدثنا جرير عن مُغِيرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُنَا إِذَا اتُّوا بِتُرٍّ مَيْمُونٍ اغْتَسَلُوا وَلَبَسُوا أَحْسَنَ ثِيَابِهِمْ فَدَخَلُوا فِيهَا مَكَّةَ.

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٩٢/١/٤) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الصَّبَّاحِ بْنِ نَابِتٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيضًا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ الصَّبَّاحِ، عَنْ سَعِيدٍ، بِنَحْوِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، الصباح بن ثابت البجلي ثقة، انظر «الجرح والتعديل» (٤٤٢/٤).

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٩٢/١/٤) حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زَمْعَةَ، عَنْ ابْنِ

طَاوُسٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، زمعة بن صالح الجندي ضعيف.

صَبًّا، وَلَا يَعْرُكُهُ» (١).

١٤٤٠ - وَعَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَطَاءٍ، فِي الْمُحْرَمِ إِذَا اغْتَسَلَ، قَالَ: «يُشْرَبُ الْمَاءَ رَأْسَهُ، وَلَا يَدْلُكُهُ» (٢).

١٤٤١ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ «أَنَّهُ كَانَ يَصُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ، وَلَا يَجُكُّهُ، يَمْسُحُ عَلَيْهِ يَدَهُ مَسْحًا» (٣).

١٤٤٢ - وَعَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: «رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ الْمَاءَ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَلَا يَجُكُّهُ» (٤).

١٤٤٣ - وَعَنِ الْحَسَنِ، «أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَغْسِلَ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ، أَنْ يَشُدَّ ذَلِكَ رَأْسَهُ» (٥)

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١١٠) حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، بِهِ.

(٢) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حَبِيبٍ بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح. عبد الوهاب هو: ابن عبد المجيد بن الصلت الثَّقَفِيُّ، حبيب هو: ابن المَعْلَمِ.

(٣) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، عبد الصمد بن عبد الوارث صدوق.

(٤) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١١٠) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، بِهِ.

(٥) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١١٠) حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ الْحَسَنِ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، عمرو هو: ابن عبيد بن باب.

- ١٤٤٤ - وَعَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «إِذَا حَلَّ لَكَ الْحُلُقُ فَاغْسِلْ رَأْسَكَ بِمَا شِئْتَ» (١).
- ١٤٤٥ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ يَغْسِلَ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ» (٢).
- ١٤٤٦ - وَعَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، قَالَ: سَأَلْتُهُمْ أَغْسِلُ رَأْسِي قَبْلَ أَنْ أَحْلِقَ  
إِنْ شَقَّ عَلَيَّ الْحُلُقُ؟ قَالُوا: «نَعَمْ، وَإِنْ شِئْتَ غَسَلْتَهُ بِالْخِطْمِيِّ» (٣).
- ١٤٤٧ - وَعَنِ الْحَسَنِ، «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَغْسِلَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ بِالْخِطْمِيِّ قَبْلَ أَنْ  
يَخْلُقَهُ» (٤).

### باب: نقض الشعر والامتشاط

١٤٤٨ - عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أهللت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع، فكننت ممن تمتع ولم يسق الهدى، فزعمت أنها حاضت ولم تطهر حتى دخلت ليلة عرفة، فقالت: يا رسول الله، هذه ليلة عرفة وإننا كنت تمتعت بعمره؟ فقال لها رسول الله: «انقضي رأسك وامتشطي وأمسيكي عن عمرتك» ففعلت، فلما قضيت

(١) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٤٠٩) حدثنا جرير، عن ليث، عن عطاء، به.

قلت: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٤٠٩) حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن جابر، عن أبي جعفر، به.

قلت: إسناده ضعيف، جابر هو: ابن يزيد بن الحارث الجعفي، ضعيف.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٤٠٩) حدثنا ابن فضيل، عن ليث، عن عطاء، وطاوس، ومجاهد، به.

قلت: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم.

(٤) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٤٠٩) حدثنا حماد بن مسعدة، عن أبي الأشهب جعفر بن حيّان عن الحسن، به.

الحجَّ أَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّعْيِيمِ مَكَانَ عُمَرِي الَّتِي نَسَكْتُ (١).

### باب: في المحرم يحك رأسه وجسده

١٤٤٩ - عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ تُسْأَلُ عَنِ الْمُحْرِمِ أَيَحُكُّ جَسَدَهُ، فَقَالَتْ: «نَعَمْ، فَلِيَحْكُكُهُ وَلِيَشُدُّدُ وَلَوْ رُبِطَتْ يَدَايَ وَلَمْ أَجِدْ إِلَّا رَجُلِي لَحَكَّكْتُ» (٢).

١٤٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، قَالَ: سَأَلَنِي رَجُلٌ أَحْكُ رَأْسِي وَأَنَا مُحْرِمٌ؟ قَالَ: «إِنْ شِئْتَ»، قَالَ: إِنِّي حَكَّكْتُهُ فَوَقَعَتْ مِنْهُ قَمَلَةٌ فَطَلَبْتُهَا وَلَمْ أَجِدْهَا، قَالَ: «ضَالَّةٌ لَا تُوَجَدُ» (٣).

(١) صحيح: تقدم تخريجه في باب المواقيت المكانية.

(٢) إسناده ضعيف: أخرجه مالك في «الموطأ» (١٠٣٣)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦٤ / ٥) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ (المدني مولى عائشة)، عَنْ أُمِّهِ، بِهِ.

قُلْتُ: في إسناده أم علقمة، هي مرجانة، ذكرها ابن حبان في «الثقات»، وقال العجلي: مدنية، تابعة، ثقة، وقال ابن حجر: مقبولة، وقال الذهبي: وثقت.

انظر: «تهذيب الكمال» (٣٥ / ٩٦ - ٣٠٤)، «تهذيب التهذيب» (١٢ / ٤٥١)، «التقريب» (٨٦٨٠)، «الكاشف» (٧٠٧٦).

قُلْتُ: والأثر علقه البخاري في «صحيحه» فوق حديث رقم (١٨٤٠)، وانظر «فتح الباري» (٦٧ / ٤).

(٣) إسناده صحيح: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ٤٥٣) حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ (القرشي مولاهم الكوفي)، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ (ابن مهران الجزري الرقي)، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٢١٣) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّفَّارُ، ثنا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرٍ، ثنا وَكَيْعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ، وَيَنْظُرُ فِي الْمَرَاةِ وَهُوَ مُحْرِمٌ، قَالَ: وَقَالَ: يَحْكُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ مَا لَمْ يَقْتُلْ دَابَّةً، أَوْ جِلْدَةَ رَأْسِهِ أَنْ يُدْمِيَهُ.